كلمتان ومن الفواتح ما هو كلمتان او اكثر والصحيح ان الآية
انما تعلم بتوقيف من الشارع كالسور واما ترتيب الآيات
فهو توقيفي بالاجماع بخلاف ترتيب السور ففيه خلاف
والصحيح انه توقيفي كترتيب الآيات قال البغوي في شرح السنة
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقن اصحابه ما نزل من القرآن
على الترتيب الذي هو عليه الآن مصاحفنا بتوقيف جبريل
اياه ثم الصواب كما في البحر الذي عليه الاكثرون كما بن
لاهويه والحليمي والبيهقي وابن العربي وابن عبد السلام
وقال القرطبي انه الحق الذي عليه جماعة من العلماء والشواهد
تبعا للنصوص الواردة انها لله خل المفاضلة بين اي القرآن
وسورة اي زيادة لبعضه على بعض في التفضل فما اتى منه
في الله تعالى كالفاتحة وآية الكرسي والاخلاص فاضل وما
اتى في غيره كالكافرون وتبت المفضول منه فاعلما وعده
المفاضلة في القرآن لا من حيث كونه كلام الله تعالى
اذ لا مفاضلة فيه من هذه الحيثية بلا ريب بل من
حيث المتعلق كما يفيده قوله كالاصل فاي الله فاضل
وما فيه غيره مفضوله وما ذكره الناظم هو ما عليه الشيخ

عز الدين

عز الدين ابن عبد السلام وقد نقل البيهقي عن الحليمي
ما يفيد ان جهة المفاضلة لا تنحصر في ذلك بل قد تكون
المفاضلة من حيث النفع العاجل كقراءة آية الكرسي والاخلاص
والمعوذتين التي يحصل بها الاحراز مما يخشى وعند منه
او من حيث كثرة الثواب في الاجل كقراءة السور التي جعل
الله قراءتها كقراءة اضعافها مما سواها فاوجب بها
من الثواب ما لم يوجب بغيرها كقراءة الاخلاص
والزلزلة او من حيث كون تلك الآيات اعود على الناس
بالنفع كما في آيات الامر والنهي والتبشير والانذار
بالنسبة لآيات القصص اذ لا غنى للناس عن تلك
الآيات بخلاف آيات القصص وقيل لا يمنع التفضل
لكنه يوهم التفضيل نقص المفضل عليه وتأولوا النصوص
الواردة في ذلك وحرمت قراءة القرآن في الشرع بالمعنى
وان جاورت رواية الحديث بالمعنى بشرط الآتي
لغوات الاعجاز المقصود من القرآن والاقراء باللسان
غير اللسان العربي فتحرم قراءته بالعجمية لانه يذهب اعجازه
الذي انزل له وهذا يزجر العاجز عن الاذكار
في الصلاة ولا يترجم عن القرآن بل ينقل الى البدل وان كان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)